

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة

A/C.6/46/6
19 November 1991
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

1991 11 NOV 20 1991
UN/ARABIC

الدورة السادسة والأربعون
اللجنة السادسة

رسالة مؤرخة ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ موجهة
من المراقب المالي إلى رئيس اللجنة السادسة
بشأن الأثار التي تترتبها مشاريع القرارات في
الميزانية البرنامجية

وجه انتباهي إلى أن عددا من مشاريع القرارات التي تترتب أثارا في الميزانية البرنامجية تسبب بعض المعوقات في مختلف اللجان الرئيسية للجمعية العامة . وأرى أنه ينبغي عليّ أن أتكلم معكم بعض الملاحظات .

بموجب الفرع سادسا من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٥ بآء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، قامت الجمعية العامة ، في جملة أمور ، بالتأكيد من جديد على أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية التابعة للجمعية العامة المختصة بالمسؤولية عن المسائل الإدارية ومسائل الميزانية . وأكدت من جديد أيضا على دور اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ، وأعربت عن قلقها إزاء ما تنحو إليه لجانها الغنية وغيرها من الهيئات الحكومية الدولية في اقحام نفسها في المسائل الإدارية ومسائل الميزانية .

وتنص عملية الميزانية ، التي اعتمدها الجمعية العامة بموجب قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، على أن الميزانية البرنامجية تتضمن صندوق طوارئ للوفاء بالنفقات الإضافية الناجمة عن ولايات تشريعية لم تُرصد لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية المقترحة . وأود أن أشير في هذا الصدد إلى أن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ ، التي قدمها الأمين العام منذ أشهر قليلة ، جاءت نتيجة عملية موسّعة ومعقدة من الإعداد تعكس القرار الجماعي للدول الأعضاء بالصيغة المعرب عنها في الخطة المتوسطة الأجل التي اعتمدها الجمعية العامة للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ . وقد تم ، قدر الامكان ، استعراض محتواها البرنامجي من قبل الهيئات التشريعية القطاعية والإقليمية المختصة ، قبل استعراضها بشكل شامل

من قبل لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الحادية والثلاثين . ولهذه الاسباب ، فإننا نرى أن سنّ ولايات تشريعية جديدة تؤدي إلى ترتيب آشار في الميزانية البرنامجية وتطبيق آلية صندوق الطوارئ سيكون ذا طابع استثنائي نوعا ما ، ولا سيما في سنة الميزانية .

وختاما ، فإنني أشعر بالقلق إزاء المصاعب التي ظهرت في تنفيذ نص أساسي في عملية الميزانية الجديدة بقدر ما يتصل بتشغيل صندوق الطوارئ ، أي أنه ينبغي لكل من بيانات الأثار المترتبة في الميزانية البرنامجية أن يحتوي على إشارة دقيقة لكيفية تطبيق نقل الموارد من المجالات ذات الأولوية الدنيا ، أو تعديل الأنشطة القائمة ، في حالة عدم امكانية تمويل جميع الاحتياجات الإضافية أو جزء منها من صندوق الطوارئ . وفي حين أن هذا المكتب والإدارات الفنية المعنية ستواصل بذل الجهود لتنفيذ هذا النص تنفيذا أكمل ، فإنني اعتقد أنه ينبغي لفت نظر جميع أعضاء اللجنة إلى أنه في حالة عدم وجود هذا التحديد ، فسيتعين تأجيل الأنشطة الإضافية التي يخولها مشروع القرار إلى فترة سنتين لاحقة ، في حالة تجاوز الموارد المتاحة في إطار صندوق الطوارئ .

وإنني على وعي تام بالمصاعب التي تواجهها كل لجنة من الاضطلاع ببرنامج عملها ويحدوني الأمل في أن توفر هذه الملاحظات حقا بعض المساعدة في عملية صنع القرار ، والآن تُعقد مهمتكم ومهمة اللجنة . ولهذا السبب ، أكون ممتنا للغاية ، إذا أمكن تعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق اللجنة .

(توقيع) كوفي عنان
